285995 - تدعو على زوجها بالموت لأنه يسب الله والدين ويأمرها بالمعاصي ويرفض الطلاق

السؤال

أنا متزوجة منذ أحد عشر سنة ، وكان زواجي من ابن قريب لي بدون علمي تمت الموافقة ، وبعد ما علمت أخبرت أمي وأبي بأنني غير موافقة على هذا الشخص ، وهو يكبرني ب10 سنوات ، وكان عمري 14 سنة ، فتزوجت ، وهو غير محافظ على صلاته ، وعاق لوالديه ، وأخلاقه سيئة ، وبعد سنوات ازدادت أخلاقهِ سوءا ، وترك الصلاة ، ويتكلم على أبيه وأمي بكلام سيئ ، ويسب الله تعالى ، ويطلب مني تحضير الشيشة له ، وفعل المعاصي كنمص حواجبي ، ونزعت النقاب بسبب الظروف ، والآن تحسن الوضع والحمدلله ـ يرفض أن ألبس النقاب ، ويطلب مني الخروج وحدي ، أو مع السائق ، ويطلب مني القيام بأعياد الميلاد ، وإذا رفضت قام بسبي وسب الدين ، ويطلب مني فعل علاقة مع أشخاص ، ويتابع الأفلام الإباحية ، ويطلب مني مشاهدتها ، وأنا أكرهه ، ولا أستطيع العيش معه ، وأيضا لا أستطيع الطلاق ، فقد طلبت الطلاق وهو يرفض ، وإذا قمت بالامتناع عن الفراش ، وترك الحديث معه ، والجلوس معه ، قام بشتمي ، ويسب الدين ، ويقول : لكن ما تخافي الله ، ولو تحرمي وتحليلي بهواك ، ويقول : هذا من دينك ، وهذا من ربك إلي تمشي عليه ، أنا لدي ولدان أخاف عليهم إذا اخذتهم معي جاعوا ، وإذا تركتم عند أبيهم ضاعوا ، وأنا أعلم أن أبي لايتحملني طول العمر ، وأنا أدعو الله دائما أن يخلصني منه بموته لا بطلاق ، وكلما أفعل شي كالطبخ أو الذهاب إلى مكان ، أو أي شي أدعو الله بالزوج الصالح ، وأدعو عليه بالموت ، لكن أمامه أكون عادية ، ولكن من خلفه أدعو عليه ، فهل آثم بفعلي هذا كي أتقي شره ، فأنا أتظاهر أمامهُ بالحب ، وهو يعلم أني لا أحبه ، وقلت له تزوج واتركني عند أولادي فقط ؟

الإجابة المفصلة

أولا:

نسأل الله تعالى أن يرفع عنك البلاء وأن يهدي زوجك ويصلح حاله، والقلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن، فلا تيئسي من هداية زوجك، وأكثري من الدعاء له، فهذا خير من الدعاء عليه، وربما تعدى الإنسان في دعائه فكان ظالما، وربما كان موته ضررا على أولادك، والإنسان لا يعلم أين الخير .

فإن كنت داعية عليه ، فخير لك أن تسألي ربك أن يكفيك شره، وأن يجعل لك فرجا ومخرجا، وهذا قد يحصل بموت زوجك، أو بهدايته.

قال القرافي في "الفروق" (4/ 294): " وحيث قلنا بجواز الدعاء على الظالم فلا تدعو عليه بملابسة معصية من معاصي الله تعالى ولا بالكفر ، فإن إرادة المعصية معصية ، وإرادة الكفر كفر، بل تدعو عليه بأنكاد الدنيا ، ولا تدعو عليه بمؤلمة لم تقتضها جنايته عليك، بأن يجني عليك جناية، فتدعو عليه بأعظم منها، فهذا حرام عليك؛ لأنك جان عليه بالمقدار الزائد، والله تعالى يقول: ﴿فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم﴾ [البقرة: 194] فتأمل هذه الضوابط ولا تخرج عنها" انتهى.

وانظري في الدعاء على الزوج: جواب السؤال رقم : (83652) ، ورقم : (139410) ، ورقم : (71152) .

ثانيا:

يشرع لك طلب الطلاق أو الخلع، فإن أبى الزوج فالجئي إلى القضاء، وأمر رزق الأولاد إلى الله تعالى الرزاق القوي المتين.

ثالثا:

سب الدين كفر وردة عن الإسلام، وأبشع من ذلك وأشنع : أن يسب رب العالمين ، جل جلاله .

وإذا صدر من الزوج بانت منه زوجته ، لكن تتوقف البينونة على انقضاء العدة، في مذهب الشافعي وأحمد، فإن تاب إلى الله قبل انقضائها فهو على نكاحه، وإن لم يتب حتى انقضت العدة حصلت البينونة.

ويحرم على الزوجة أن تمكنه من نفسها بعد السب حتى يتوب.

وانظري جواب السؤال رقم : (103082) ، ورقم : (114779) .

ونوصيك ما دمت معه ألا تثيري غضبه حتى لا يقع في هذا الكفر.

ولا يجوز طاعته في معصية كالنمص، وكشف الوجه، وتحضير الشيشة، والخروج من السائق، وأي علاقة محرمة مع الرجال، ومشاهدة الأفلام الإباحية، وإذا أصر على ذلك فكل هذه أسباب تبيح طلب الطلاق أو الخلع.

وليس عليك شيء إذا أظهرت له اللين أمامه ، وأنت تبغضينه ، أو حتى تدعين عليه ؛ فإن شر الناس من تركه الناس اتقاء فحشه ، وشره .

وينبغي أن يتدخل والدك لإيقاف هذا العدوان والبغي، فإنه مسئول عن ذلك أمام الله.

نسأل الله أن يصلح حالك، وأن يجعل لك فرجا ومخرجا.

والله أعلم.